

1- التعليق على القواعد لابن اللحام 42 جمادى الآخرة 3441هـ

سامي بن محمد الصقير

هذا الشيخ من لحام رحمة الله تعالى في كتاب القواعد الاصولية بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي مهد قواعد الدين بكتابه المنزل. وجعلنا من عباده المؤمنين باتباع نبيه المرسل. الذي اظهر به الحق بعد ان كان خفيا - 00:00:01
واختاره على كافة خلقه وكان به حفيما باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد ف بهذه الليلة ليلة الجمعة - 00:00:17

الخامس والعشرين من شهر جمادى الثانية في عام ثلاثة واربعين واربع مئة والفقهاء نشر باذن الله عز وجل في التعليق على كتاب القواعد ما يسمى بالقواعد والفوائد الاصولية ابن اللحام رحمة الله تعالى - 00:00:33
ونسأل الله تعالى ان يرزقنا جميعا الاخلاص في القول والعمل وهذا الكتاب كتاب في القواعد الفقهية والقواعد الاصولية وضمنه ايضا فوائد فهو مشتمل على ثلاثة امور اولا قواعد اصولية وثانيا قواعد فقهية - 00:00:53
وتعربيها فوائد والقواعد جمع قاعدة والقاعدة في اللغة بمعنى الاستقرار والثبات ومنه شهر ذي القعدة لان العرب كانت تقعده عن الاسفار طبعا القتال وتطلق القاعدة سمعنا اساس الشيء ومنه - 00:01:17

قول الله عز وجل واديرفع ابراهيم القواعد من البيت المراد بالقواعد هنا اي الاساسات واما اصطلاحا القاعدة هي صورة كلية تنطبق كل واحدة منها على جزئياتها التي تحتها سورة كلية - 00:01:54

تنطبق كل واحدة منها على جزئياتها التي تحتها واعلم ان هناك قاعدة وظابطا فمن الناس من يتتجاوز فيطلق القاعدة على الظابط او الظابط على القاعدة تجاوزا والا فان هناك فرقا - 00:02:22

بين القاعدة الظابط الظابط لغة بمعنى الحصن والحبس والحفظ الضابط من الظبط وهو حصر الشيء وحبسه وحفظه ويطلق ايضا على احكام الشيء واقناته والفرق بين القاعدة والظابط ان القاعدة لا تختص بباب معين - 00:02:50
فهي تشمل ابوابا شتى واما الظابط فيختص بباب معين فهمتم الفرق بين القاعدة وبين الضابط ان القاعدة لا تختص بباب معين بدل اليقين لا يزول بالشك هذى تسمى قاعدة - 00:03:30

لكن اذا قلنا اذا اجتمع سهو اذا اجتمع موجب للسهو قبل السلام ووجب له بعد السلام غالب ما قبل السلام لانه الصدق بالصلة ليست قاعدة هذا تسمى ضابطا لماذا - 00:03:56

لان هذه لان هذا الشيء لا يمكن تعديته لغير هذا الباب خاص بباب ماذا بباب سجود السهو في باب سجود السهو بخلاف القاعدة فانها تشمل ابوابا متعددة والقواعد الفقهية القواعد الفقهية - 00:04:15

تنقسم باعتبار مصادرها وثانيا باعتبار شمولها واتساعها اما باعتبار مصادرها فهي نوعان النوع الاول قواعد منصوصة وهي التي ورد فيها نص شرعي ولفظها نص شرعي مثل الخراج بالضمان - 00:04:43
قاعدة وهي نص الثاني الاعمال بالنيات ايضا لاحظوا على نص حديث الثالث لا ضرر ولا ضرار والنوع الثاني قواعد مستنبطة ليست منصوصة مستنبطة وهي التي خرجها العلماء من استقراء الاحكام الجزئية - 00:05:23

يعني استقرأوا الاحكام الجزئية والفروع الفقهية استنبطا هذه القواعد سيأتي اما باعتبار شمولها واتساعها فان القواعد الفقهية ثلاثة انواع الاول النوع الاول القواعد المشتملة على جميع ابواب الفقه والتي عليها مدار الفقه - 00:05:53

وهي القواعد الخمس الكبرى اذا النوع الاول القواعد الخمس الكبرى التي تشمل جميع انواع الفقه جميع ابواب الفقه وعليها ما دار

الفقه وهي خمس اولا الامور بمقاصدها القاعدة الاولى الثانية - [00:06:30](#)
اليقين لا يزول بالشك الثالثة المشقة تجلب التيسير الرابعة الضرر يزال الخامسة العادة محكمة هذى قواعد خمس كبرى وهي محل اتفاق بين جميع المذاهب كل المذاهب الرابعة متفقة على هذه القواعد - [00:06:55](#)

اذا ما هي القواعد الخمس الكبرى اولا الامور بمقاصدها اليقين لا يزول بالشك المشقة تجذب التيسير. الضرر يزال. العادة محكمة وقد جمعت في قول الناظم ضرر يزال وعادة قد حكمت - [00:07:27](#)

وكذا المشقة تجلب التيسير والشك لا ترفع به متيقنا والنية والنية اخلص ان اردت اجورا واضح؟ اذا هذه خمس موجودة في هذه الآليات النوع الثاني من القواعد باعتبار شمولها القواعد - [00:07:52](#)

التي تشمل ابوابا كثيرة ولا تختص بباب معين لكنها اقل من القواعد الخمس هي تشمل ابوابا كثيرة لكنها دونها في الشمول والاتفاق مثل الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد هذى تشمل ابوابا كثيرة - [00:08:17](#)

غدا في العمر في مسألة الحمارية واليممية ابانا كان حمارا تجد ان العلماء يعللون لان الاجتهاد لا ينقد باجتهاد في اختلاف قول عمر رضي الله عنه ايضا المشغول لا يشغل - [00:08:45](#)

تدخل تحت ابواب متعددة منها مثلا المصلي المصلي لو ان المؤذن اذن وهو الانسان يصلی هل يجيب المؤذن او لا شيخ الاسلام رحمه الله يقول كل ذكر وجد سببه في الصلاة يأتي به - [00:09:04](#)

جمهور العلماء على انه لا يأتي قالوا بان المشغول لا يشغل ايضا مثل الرهن شف تدخل في الصلاة تدخل في الرهن في عدة ابواب ايضا من استعجل شيئا قبل او انه عوقب بحرمانه - [00:09:23](#)

اذا اجتمع مضيق وحاضر غالب جانب الحظر الثالث النوع الثالث من القواعد قواعد مشتملة على مسائل تتعلق بابواب معينة محدودة وتسمى القواعد الخاصة وهي بمعنى الظابط معنا الضابط مثل ماذا - [00:09:39](#)

مثلا ما جاز بيعه جاز رهنه هذى خاصة بالرحم كل ما جاز بيعه جاز رحمه. قلت له ما فيش من العموم طيب آآ الميتات نجسة الا السمك والجراد هذا خاص بباب - [00:10:08](#)

الطهارة او كتاب الطهارة ايضا كل عضو حرم النظر اليه حرم مسه هذا خاص بباب النظر اذا هذه القواعد. اذا القواعد نرجع ونقول باعتباري مصادرها نوعان منصوصة ومستنبطة باعتبار شمولها واتساعها ثلاثة انواع - [00:10:30](#)

قواعد الخمس الكبرى والثانية قواعد دونها والثالث قواعد بمعنى الضوابط قواعد بمعنى الضوابط فاذا قال قائل ما هي الفائدة؟ هنا مسألة ان نختتم بها اولا ما هي الثمرة والفائدة من معرفة القواعد - [00:10:56](#)

والثاني ما الفرق بين القواعد الاصولية والقواعد الفقهية اما الاول نعلم ان معرفة القواعد الفقهية لها فوائد وثمرات منها انها تنظم وتجمع المسائل الكثيرة في سلك واحد فهي تقيد الشوارد - [00:11:19](#)

وتقرب كل متباعد فمثلا قاعدة اليقين لا يزول بالشك ما الذي يدخل تحت هذه القاعدة من المسائل الله اعلم. مسائل لا يمكن حصرها كل باب من ابواب الفقه تدخل في هذه القاعدة في باب الطهارة المياه - [00:11:52](#)

الانية السواك نواق الوضوء نواض الوضوء المصح على الخفين الصلاة الطلاق الرطاع ثانيا من من فوائد وثمراتها انها تسهل حفظ الفروع ويستغفي عن حفظها بالجزئيات بدلا من ان يحفظ الفروع يحفظ هذه القاعدة - [00:12:13](#)

اذا من فوائدتها سهولة ضبط الفروع وحفظها فيستغفي بها عن حفظ جزئيات المسائل ثالثا انه ان بها يعرف حقائق الفقه ومدارك ويتمكن من من فهمه واستحضاره فيكون عنده ما يسمى بالملكة الفقهية - [00:12:44](#)

ملكة الفقهية رابعا انها تجنب الفقيه التناقض في الاحكام ولذلك تجد ان الذي يتناقض في الاحكام احيانا مثلا يقول في هذه المسألة جائز وفي مسألة اخرى تماثلها تماما محرم الخل في هذا عدم ظبط - [00:13:15](#)

القواعد خامسا انها تربط ابواب الفقه. يعني ربط ابواب الفقه بعضها البعض مما يسهل ويعين على حفظ المسائل اذا قلت مثلا قاعدة الامور بمقاصدها او قاعدة المشقة تجلب قاعدة المشقة تجلب التيسير - [00:13:44](#)

يدخل تحت هذه القاعدة مسائل في ابواب شتى تستطيع عن تجمع بينها فاذا قلت المشقة تجذب التيسير اذا شقت العبادة على المكلف فانه ميسر عنه مثلا اذا لم يستطع التيم اذا لم يستطع استعمال الماء - [00:14:09](#)

تيم هذا باب التيم اذا لم يستطع ان يصلى قائما صلی قاعدا اذا لم يستطع ان يصلی مع الجماعة سقطت عنه الجماعة اذا لم يستطع الصيام عجل الى البدن اذا لم يستطع الحج وكان عجزه مستمرا لزمه ان ينhib - [00:14:27](#)

وهكذا حتى في الحج اذا لم يستطع الرمي وكل تجد انها تربط بين ابواب الفقه ايضا من ثمراتها وفوائدها انها تسهل معرفة ما يستجد من الاحكام وذلك بالنظر الى ما يشبهها من المسائل - [00:14:51](#)

ينظر الى ما يشبهها من المسائل حقيقة القواعد والظوابط هي هي من اهم الامور ولهذا قيل من حرم الاصول حرم الوصول واعلم ان طالب العلم اذا اسس نفسه على قواعد - [00:15:13](#)

وضوابط متينة ادركها فانه يرتفق باذن الله واما اذا اسس علمه على مجرد فهم ومسائل مشتتة فانه يتعب وربما يعني لم يحصل شيئا من العلم العلم ليس بكثرة القراءة وليس بكثرة الاطلاع العلم بالظبط - [00:15:34](#)

العلم بالظبط الانسان اذا ظبط القواعد الفقهية والقواعد الاصولية والظوابط اذا ظبط هذه الاصول واسس يعني علمه من الاصل على هذا يفتح الله عز وجل عليه ابوابا في العلم - [00:16:05](#)

لا يدركها من عكف على الكتب على القراءة لان العلم كما قلت لكم ليس بكثرة القراءة ولا كثرة الكتب. العلم ان ان تأصل نفسك تأصيلا علميا جيدا. فيفتح الله عز وجل عليك - [00:16:24](#)

ولهذا الذي يؤصل نفسه العلم بالتقعيد والتأصيل لا يحتاج الى قراءة كتب كثيرة ويعرف ايضا ما يستجد من المسائل اذا عرضت عليه مسألة طب يعني اذا عرضت عليه مسألة من المسائل - [00:16:39](#)

عرض هذه المسألة على ما عنده من القواعد مثل جهاز الكمبيوتر جهاز الكمبيوتر الان لو لو كنت تعمل مثلا في جامعة في شؤون الطلاب والقبول وضعت ظابط للقبول الذي نسبته كذا لا يقبل والذي نسبته كذا يقبل - [00:16:55](#)

تقدمن عدد من الطلبة الجهاز يقبل ويرفض يقبل من ينطبق عليه النظام ويرفض من لا ينطبق عليه النظام هكذا طالب العلم يعرف ما يستجد من المسائل الله عز وجل بواسطة - [00:17:14](#)

هذه القواعد اذا ينبعي طالب العلم الذي يريد ان يحصل على اساسا قويانا لانه اذا اراد ان يرتفق في العلم فلا بد ان يكون الاساس قويانا كالبيان ارأيت لو ان انسانا بنى بنينا - [00:17:29](#)

وجعل قاعدته هذى والاساسات هشة كان دورا اذا اراد ان يبني دورا اخر يأتي المهندس يقول والله القواعد ما تحمل له دور واحد فقط اذا كان اساسه الاساس قويانا - [00:17:53](#)

يقول يبني عشر ادوار عشرين دور طابق ما في اشكال المسألة الثانية الفرق بين القواعد الاصولية والقواعد الفقهية الفرق بينها من وجوه اولا ان القواعد الاصولية موضوعها البحث في الادلة الاجمالية - [00:18:10](#)

وانواعها اما القواعد الاصولية موضوعها البحث في الادلة الاجمالية وانواعها مثل الامر للوجوب النهي للتحريم هذه ادلة جمالية اما الفقهية فموضوعها البحث في الاحكام الفقهية المتشابهة وجمعها تحت قاعدة واحدة - [00:18:34](#)

فموضوعها فعل مكلف واما القواعد الاصولية موضوعها ماذا؟ النص المستدل به ثانيا ان القواعد الاصولية ناشئة عن الالفاظ العربية وما يعرض لها من نسخ وعموم وخصوص وترجيح ونحو ذلك واما الفقهية - [00:19:04](#)

فهي ناشئة من الاحكام والمسائل المتشابهة ثالثا ايضا من الفروق ان القواعد الاصولية كلها نعم ان القواعد الاصولية كلية مطردة قواعد الاصولية مطردة ما يستثنى شيء مثل الاصول في الامر الوجوب. ما يستثنى شيء - [00:19:35](#)

لكن اما القواعد الفقهية فهي اكثريه غير المطردة لانه يستثنى منها اشياء فتجد قاعدة المشغول لا يشغل الا اذا كان كذا. ويستثنى من هذه القاعدة كذا فيكتثر فيها الاستفتاء وليس معنى ذلك ان كل قاعدة فقهية يستثنى منها - [00:20:02](#)

لكن هي اكثريه اغلبية وليس مطردة من جهة العموم ايضا رابعا ان القواعد الاصولية تجمع بين الدليل والحكم واما الفقهية فتشتمل

على فروع خالية من الدليل خامساً ان القواعد الاصولية - 00:20:23

لا يفهم منها اسرار الشريعة بخلاف القواعد الفقهية يفهم منها اسرار الشريعة ومقاصد الشريعة بخلاف القواعد الاصولية. لأن القواعد الاصولية مصدرها ومنشأها الالفاظ واما القواعد الفقهية فمنشأها فعل مكلف - 00:20:56

وحينئذ المتأمل يعرف اسرار الشريعة لماذا؟ اوجبت كذا ولماذا حرمت كذا؟ ولماذا منعت كذا ولماذا اباحت كذا هذي بعض الفروق بين القواعد الاصولية والقواعد الفقهية يقول المولد رحمة الله قبل نبدأ - 00:21:23

طيب يقول المؤلف رحمة الله باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي مهد قواعد الدين بكتابه المنزل اه افتتح المؤلف رحمة الله كتابه بالحمد وسبق لنا ان الحمد وصف المحمود بالكمال حبا وتعظيمها - 00:21:47

وفي هذه الجملة ما يسمى عند البلاغيين ببراعة الاستهلال وبراعة الاستهلال ان يذكر المؤلف او المتكلم ما يدل على المقصود من كلامه افتتاح خطبته وقوله مهد قواعد الدين اشارة الى ان الى ان هذا الكتاب قواعد - 00:22:08

وان هذه القواعد تمهد الدين يعني تسهل فهمه اذا هذى ما يسمى براعة استهلال براعة الاستهلال هو ان يأتي في في ابتداء الكلام ما يدل على المقصود منه فاذا اراد ان يتكلم عن عن الحج - 00:22:36

يقول الحمد لله الذي شرع الحج الى بيته الحرام خطبة جمعة السامع او المأمور يعرف مباشرة ان الخطبة ستكون عن الحج الحمد لله الذي علم بالقلم. علم الانسان ما لم يعلم - 00:23:01

يعرف ان الخطبة ستكون العلم ونحو ذلك فهمتم اه كذلك ايضا الحمد لله الذي شرح صدور اولياته برحمته وفقه من اراد هذا افتتاح الشيخ منصور رحمة الله في الروضة شرح - 00:23:21

اشارة الى ان الكتاب شرح وفقه اشارة الى ان الكتاب هذا ما يسمى ببراعة الاستهلال. اذا هنا المؤلف قال قواعد هذه براعة استهلال ايضا ومهد اشارة ايضا او ايماء الى ان القواعد - 00:23:43

الى ان فهمها وظبطها ممهد لفهم الدين ونيل العلم بكتابه المنزل يعني القرآن المنزل وجعلنا اي سيرنا من عباده المؤمنين باتباعنبيه المرسل الذي اظهر به الحق والذي ارسل رسوله بالهدي ودين الحق ها ليظهره على الدين كله - 00:24:02

بعد ان كان خفيا بعد ان كان الدين خفيا قبل بعثته عليه الصلاة والسلام كان الناس في جاهلية جهلاء يعبدون اصنام والاوثان ويعبدون الاحجار ويقتلون اولادهم خشية املاق ولو اختاره على كافة خلقه وكان به حفيا. اختار اي اصطفاه - 00:24:32

الله يصطفى من الملائكة رسلا من الملائكة رسلا ومن الناس يقول واختاره على كافة خلقه وكان به حفيا يعني احتفى به اعتنى به سبحانه وتعالى قال واسعد نعم ونعم وكان به حفيا. واختاره على كافة خلقه وكان به حفيا - 00:24:58

الحثيثي هنا بمعنى ان المعنى به اي انه سبحانه وتعالى اعتنى به لطاف به واكرمه واسعد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تبوا قائلها اسني المقامات - 00:25:21

اشهد سبق لنا انها نطق باللسان واقرار بالجلال لا اله الا الله اي لا معبد حق الا الله وحده توكيid للاثبات لا شريك له توكيid شهادة تبوا قائلها اسني المقامات - 00:25:42

اي ارفع المقامات والمنازل وتحله بدار كرامته اعلى الغرف الجنات يعني ان هذه الشهادة شهادة ان لا اله الا الله ان لا اله الا الله سبب لرفة المقامات والدخول الى الجنات. لأن من حقها - 00:26:06

من حق هذه الشهادة فإنه بنال ذلك لكن ليس المراد ان يأتي بها نطا فقط اخي المراد انه انه يأتي بها وبمقتضياتها ولهذا نعرف المسلم بأنه الذي يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - 00:26:28

ليس فقط هكذا لا امه واتى بمقتضى هاتين الشهادتين من الاخلاص والمتابعة - 00:26:48